معايير تصنيف المؤسسات بحسب الحجم
عبر نظام تسجيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يقوم نظام تسجيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتصنيف المؤسسات بحسب الحجم ومنح شهادات تصنيف للمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة دون المؤسسات الكبيرة بهدف استخدامها من قبل المؤسسات كإثبات للحجم لدى الجهات التي تشترط حصول المؤسسة على شهادة تصنيف سارية المفعول لتقديم خدماتها أو برامجها الداعمة. ويتم تصنيف المؤسسات وفقا للاشتراطات والمعايير التالية:

اشتراطات ومعايير تصنيف المؤسسات بحسب الحجم:

أولاً: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

١. تخضع عملية تصنيف المؤسسات إلى البنود والمعايير المعتمدة في القرار رقم (٢٢٩) لسنة ٢٠١٧ بشأن تصنيف المؤسسات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة.

٢. يتم تقديم طلب التصنيف ومنح الشهادات على مستوى فروع المؤسسات الفردية أو الشركات ولكن يتم التصنيف على مستوى السجل التجاري، أي انه في حال كان السجل التجاري للمؤسسة الفردية أو الشركة يضم أكثر من فرع واحد سيتم منح التصنيف بناء على العدد الكلي للموظفين ومجموع الإيرادات في جميع الفروع النشطة والملغية قانونيا.

ثانياً: تقديم طلبات تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

٣. يتم تقديم طلبات التصنيف للحصول على شهادة التصنيف عن طريق نظام تسجيل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقط.

٤. يسمح لجميع أنواع المؤسسات التجارية باستثناء الفئات المحددة في البند رقم (٥) - تقديم طلبات الحصول على شهادة التصنيف بشرط أن تكون حاصلة على سجل تجاري من وزارة الصناعة والتجارة بمملكة البحرين وأن تعتبر حالة السجل التجاري نشطة.

٥. الفئات المستثناة من التقديم والحصول على شهادة تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي:

- **a. الشركات من نوع فرع لشركة أجنبية.**
- **b. السجلات التجارية التي تضم أحد الأنشطة التالية: ١) أنشطة البنوك، ٢) أنشطة التأمين وإعادة التأمين، أو ٣) أنشطة منح القروض الأخرى.**

٦. يجب أن تكون جميع الوثائق المقدمة في الطلب معتمدة وشاملة لجميع الفروع.

٧. يسمح للمؤسسات الفردية أو الشركات المتوسطة الحجم التي لا يتجاوز عمرها ١٨ شهراً منذ إصدار الترخيص تقديم تقارير حسابات داخلية معتمدة وكشوف الحسابات المصرفية عوضا عن تقارير التدقيق المالي.

٨. يجب أن تكون كشوف الحسابات المصرفية المقدمة أثناء الطلب عائدة لآخر ٣ أشهر من تاريخ الطلب، وفي حال عدم تجاوز المؤسسة أو الشركة ٣ أشهر منذ تأسيسها فيتم الاكتفاء بكشوف الحسابات المصرفية المتوفرة لديها للفترة منذ تاريخ تأسيسها وحتى تاريخ الطلب.

٩. يتم الرد على الطلب أو تغيير حالته خلال فترة لا تتجاوز ٣ أيام عمل من تاريخ استلامه.

ثالثاً: الشركات والمؤسسات التابعة أو الفرعية

١٠. يتم التدقيق أيضاً أثناء عملية التصنيف على حجم الشركات والمؤسسات النشطة أو الملغية قانونياً التابعة والفرعية للسجلات التجارية المراد تصنيفها - إن وجدت - بحسب تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

١١. تشمل الشركات والمؤسسات التابعة والفرعية ما يلي:

a. الشركات أو المؤسسات الممتلكة بنسبة ٢٠٪ فما فوق من قبل السجل التجاري المبين في الطلب أو أحد المساهمين والشركاء فيه أو الشركات المساهمين فيها.

b. الشركات أو المؤسسات التي تملك ٢٠٪ فما فوق في السجل التجاري المبين في الطلب أو في الشركات المساهمة فيه.

رابعاً: شهادات تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

١٢. لا تمنح شهادات تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمؤسسات ذات الحجم الكبير ولا للفئات المستثناة المذكورة أعلاه في البند رقم (٥).

١٣. لا تمنح شهادات تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في حال وجود شركات ومؤسسات تابعة أو فرعية كبيرة الحجم تساهم بنسبة ٢٠٪ أو أكثر في السجل التجاري المحدد في الطلب حتى وإن كان ذلك السجل مصنف كمؤسسة صغيرة أو متوسطة بحد ذاته.

١٤. لا تمنح شهادات تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في حال وجود شركات تابعة أو فرعية كبيرة الحجم ويملكها نفس مجموعة المساهمين والشركاء للسجل التجاري المحدد في الطلب حتى وإن كانت نسبة مساهمة الفرد منهم أقل من ٢٠٪.

١٥. تكون شهادة التصنيف سارية المفعول حتى تاريخ الانتهاء المحدد فيها، وبعد ذلك يتوجب تجديد الشهادة للانتفاع من الخدمات والمزايا المرتبطة بها.

١٦. مدة صلاحية شهادة التصنيف تعتمد على صلاحية السجل التجاري للمؤسسة بحيث يكون تاريخ انتهاء شهادة التصنيف مطابق لتاريخ انتهاء شهادة السجل التجاري.

خامساً: التظلمات والمخالفات

١٧. في حال رفض طلب التصنيف ومنح الشهادة يكون لصاحب الطلب الحق في التظلم خلال فترة أسبوعين من تاريخ الرفض في حال عدم قبوله لسبب الرفض وذلك عن طريق إرسال رسالة تظلم عبر البريد الإلكتروني (sme@moic.gov.bh).

١٨. سيتم إلغاء شهادة التصنيف وفرض مخالفة على السجل التجاري حسب نص المادة رقم (٢٠) من المرسوم بقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٥ بشأن السجل التجاري المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٥٢) لسنة ٢٠١٨ في حال ثبوت المخالفة عند تعمد تقديم بيانات مغلوطة أو معلومات خاطئة متعلقة بمعايير التصنيف بهدف التحايل من أجل الحصول على شهادة التصنيف.

ملاحظة: جميع معايير تصنيف المؤسسات بحسب الحجم المذكورة أعلاه قابلة للتعديل أو التغيير دون إخطار مسبق في حال ارتأت وزارة الصناعة والتجارة الحاجة لذلك.